

أسئلة مادة الحديث ١ بتصوير شمالي غير وكتابة أبو الحسن من ١ - ٧٠

١- قال صلى ﷺ : إن أمتي يأتون يوم القيامة غراً محجلين من أثر.

أ- الصيام .

ب- الغسل من الجنابة .

ج- التيمم.

د- الوضوء.

٢- ذهب جمهور الفقهاء إلى القول .

أ- ببطلان صلاة النافلة على الراحلة.

ب- بصحة صلاة النافلة على الراحلة في السفر الطويل

ج- بصحة صلاة النافلة على الراحلة إذا كان السفر طويل

د- بصحة صلاة النافلة على الراحلة إذا كانت متجهه إلى القبلة ...

٣- الصحابي الذي لقب بصاحب سر النبي ﷺ هو :

أ- عثمان بن عفان .

ب- حذيفة بن اليمان.

ج- عمر بن الخطاب .

د- سعد بن أبي وقاص.

٤- حكم استعمال أنية المشركين بعد غسلها.

أ- حرام.

ب- جائز.

ج- مكروه.

د- واجب.

٥- قال ﷺ ((إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه فإن في أحد جناحيه داء وفي الآخر شفاء)) هذا

حديث:

أ- صحيح

ب- ضعيف

ج- حسن
د- مكذوب

٦- الصحابي الذي لقب بخادم رسول الله ﷺ هو:

- أ- أنس بن مالك
- ب- أنس بن النضر.
- ج- الزبير بن العوام.
- د- بلال بن رباح.

٧- مذهب جمهور العلماء .

- أ- جواز أكل لحم الحمر الأهلية.
- ب- جواز أكل ميتة الغنم والبقر.
- ج- جواز أكل ميتة السمك والجراد.
- د- تحريم أكل ميتة السمك والجراد.

٨- أحق الناس بإمامة الصلاة هو:

- أ- الأقرأ ثم الأقدم هجرة ثم الأقدم سلماً
- ب- الأقدم هجرة ثم الأقرأ ثم الأقدم سلماً
- ج- الأقدم سلماً ثم الأقدم هجرة ثم الأقرأ
- د- الأقرأ ثم الأقدم سلماً ثم الأكبر سناً.

٩- حكم تسوية الصفوف في الصلاة.

- أ- مستحب.
- ب- واجب.
- ج- مستحب في صلاة الفريضة واجب في النافلة.
- د- مستحب في السنة واجب في صلاة الجمعة فقط.

١٠- السنة النبوية في الاصطلاح هي .

- أ- الطريقة الحسنة.
- ب- الطريقة السيئة.
- ج- الطريقة حسنة كانت أو قبيحة.
- د- كل ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو وصفه خلقية.

١١- تتلخص مكانة السنة من القرآن بأنها .

- أ- فصلت ما أجمل من عبادات واستقلت ببعض الأحكام التي لم ترد في القرآن الكريم
- ب- تخصص علم القرآن وتفيد المطلق.
- ج- تؤكد ما جاء في القرآن الكريم.
- د- جميع ما ذكر صحيح.

١٢ - من أدلة حجة السنة النبوية من الحديث النبوي قوله ﷺ .

- أ- الدين المعاملة.
- ب- الا إني أوتيت القرآن ومثله معه.
- ج- الدين النصيحة
- د- من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنیه.

١٣ - حكم تناول الطعام الذي وقع فيه الذباب بعد غسله .

- أ- حرام.
- ب- حلال.
- ج- مكروه
- د- واجب

١٤- حكم اكل لحم الحمار الأهلي عند جمهور العلماء.

- أ- جائز في كل الأحوال.
- ب- حرام في كل الأحوال.
- ج- جائز عند الضرورة.
- د- مكروه في كل الأحوال.

١٥- حكم الصلاة بالثوب الذي أصابه لعاب الناقة.

- أ- الجواز.
- ب- التحريم.
- ج- الكراهة.
- د- الوجوب.

١٦- من فوائد السواك .

- أ- يرضي الرب عز وجل.
- ب- يطيب الفم.
- ج- يجلي الأسنان.
- د- جميع ما ذكر صحيح.

١٧- قال ﷺ : ((إذا استيقظ أحدكم من نومه فليستنثر ثلاثاً فإن الشيطان يبيت على:

- أ- وجهه.
- ب- خيشومه.
- ج- فراشه.
- د- رأسه.

١٨- الغرة هي :

- أ- لمعه سوداء في جبهة الفرس.
- ب- لمعه سوداء في ظهر الفرس.
- ج- لمعه بيضاء في رجل الفرس.
- د- لمعه بيضاء في جبهة الفرس.

١٩- حكم الصلاة على المزبلة عند جمهور العلماء.

- أ- تصح في كل الأحوال.
- ب- لا تصح.
- ج- تصح مع الكراهة.
- د- تصح في السفر ولا تصح في الحضر.

٢٠- حكم الوضوء بماء البحر.

- أ- مكروه
- ب- جائز
- ج- حرام.
- د- لا شيء مما ذكر

٢١- أتوقع إنه (إذا ولغ الكلب في اناء فإنه.

- أ- الغسل بالماء فقط
- ب- الغسل بالماء والصابون.
- ج- الغسل بالمواد الكيميائية.

د- الغسل بالماء والتراب.

٢٢- ذهب جمهور الفقهاء الى القول

- أ) بطهارة جسم الهرة ونجاسة سورها
- ب) بنجاسة جسم الهرة ونجاسة سورها
- ج) بطهارة الهرة وطهارة سورها
- د) بنجاسة جسم الهرة وطهارة سورها

٢٣- حكم الصلاة بالنعال

- أ) حرام
- ب) مكروه
- ج) جائز
- د) واجب

٢٤- أجمع الفقهاء على أن كلام الناس في الصلاة

- أ) لا يبطل الصلاة بأي حال من الاحوال
- ب) يبطل الصلاة
- ج) يبطل صلاة الفرض ولا يبطل صلاة النافلة
- د) يبطل صلاة الجمعة ولا يبطل سواها

٢٥- حكم حمل المصلى لطفله أثناء الصلاة عند الجمهور

- أ) يبطل الصلاة وعليه اعادتها
- ب) لا يبطل الصلاة وصلاته صحيحه
- ج) يبطل صلاة الفريضة ولا يبطل صلاة النافلة
- د) يبطل صلاة الامام ولا يبطل صلاة المأموم

٢٦- اسم الشيطان الذي يحرص على تشكيك المسلم في صلاته هو.

- أ- خنزب.
- ب- غول.
- ج- عفريت.
- د- الولهان.

٢٧- قال ﷺ : إذا دخل أحدكم الخلاء فليقل اللهم إني أعوذ بك من .

- أ- الشيطان الرجيم.
- ب- الجن مسلمهم وكافرهم.
- ج- ذكور الشياطين وإناثهم.
- د- الخبث والخبائث.

٢٨- الحديث مع الناس لغير ضرورة عند قضاء الحاجة.

- أ- حرام.
- ب- مكروه.
- ج- مستحب.
- د- جائز.

٢٩- حكم الالتفات في الصلاة لغير حاجة عند الجمهور .

- أ- لا يبطل الصلاة ولو استدار إلى غير القبلة.
- ب- يبطل الصلاة ولو كان يسيراً.

ج- يبطل الصلاة إذا استدار إلى غير القبلة أما إذا كان يسيراً فلا يبطل.
د- يبطل صلاة الفريضة ولو كان يسيراً ولا يبطل صلاة التطوع ولو كان يسيراً.

٣٠- القرام في اللغة هو.

أ- السرير.

ب- سجادة خميلة ملونة تفرش على الأرض.

ج- الستر الرقيق وقليل ستر رقيق من صوف له ألوان.

د- الوسادة من الليف.

٣١- إذا تتأهب العبد في الصلاة فعليه أن.

أ- يضع يده على وجهه.

ب- يضع يده على فيه ويحمد الله على ذلك.

ج- يحمد الله تعالى ويصلي على النبي.

د- يكظم ثم يضع يده على فيه حتى لا يدخل الشيطان مع التثأب.

٣٢- قال ﷺ ((من سمع رجلاً ينشد ضالته في المسجد فليقل لا ردها الله لهذا)) هذا حديث .

أ- ضعيف.

ب- ضعيف جداً

ج- مكذوب.

د- صحيح.

٣٣- قال النبي ﷺ لعائشة ((لو مت قبلي لغسلتك)) في هذا الحديث دلالة على .

أ- تحريم غسل الرجل لزوجته.

ب- وجوب غسل الرجل لزوجته.

ج- جواز غسل الرجل لزوجته.

د- كراهة غسل الرجل لزوجته.

٣٤- حكم النوم في المسجد .

أ- جائز.

ب- حرام.

ج- مكروه.

د- واجب.

٣٥- الصلاة التي تجزئ عن ثلاثمائة وستين صدقة في كل يوم.

أ- الاستسقاء.

ب- الضحى.

ج- الكسوف.

د- الوتر.

٣٦- الطائفة الذين إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى هم.

أ- المجوس.

ب- النصارى.

ج- اليهود.

د- المنافقون.

٣٧- المسلم الذي لا يستطيع أن يحفظ شيئاً من القرآن يجزئ عنه أن يقول .

- أ- سبحان ربي الأعلى ثلاث مرات.
ب- سبحان ربي العظيم ثلاث مرات.
ج- بسم الله والله أكبر ثلاث مرات.
د- سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله.

- ٣٨ - كان النبي ﷺ يتعوذ من فتنة المحيا وقصد بذلك .
أ- ما يعرض للإنسان مدة حياته من الافتتان بالدنيا.
ب- فتنة القبر وسؤال منكر ونكير.
ج- عذاب القبر.
د- فتنة المسيح الدجال فحسب.

- ٣٩- قتل المصلي للعقرب عند الجمهور .
أ- يبطل الصلاة.
ب- لا يبطل الصلاة.
ج- يبطل صلاة الفريضة ولا يبطل صلاة السنة.
د- يبطل صلاة الإمام ولا يبطل صلاة المأموم.

- ٤٠- قال ﷺ : إذا جاء أحدكم الشيطان فقال إنك أحدثت فليقل.
أ- صدقت.
ب- خسئت.
ج- كذبت.
د- لعنه الله.

- ٤١- كان النبي ﷺ يتعوذ من أن يرد إلى أرذل العمر وقصد بذلك.
أ- القر.
ب- عقوق الأبناء.
ج- جور السلطان.
د- الهرم وسوء الكبر.

- ٤٢- المقصود بكثرة السجود الذي ورد في قوله ﷺ : أعني على نفسك بكثرة السجود.
أ- صلاة الفريضة.
ب- صلاة الجمعة.
ج- صلاة الوتر.
د- صلاة التطوع (النافلة).

- ٤٣- قال ﷺ (إن الله أمدكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم) وقصد بها صلاة .
أ- الجمعة.
ب- الوتر.
ج- العيدين.
د- الاستسقاء.

- ٤٤- الحكمة من تشريع صلاة النفل.
أ- جبر الزكاة المفروضة بصدقة التطوع.
ب- جبر صيام الفريضة بصيام التطوع.
ج- جبر صلاة الفرض بصلاة النفل.

د- جميع ما ذكر صحيح.

٤٥- خلاصة القول في حكم صلاة الضحى.

أ- سنة مستحبة.

ب- فريضة.

ج- سنة مستحبة للنساء وفريضة على الرجال.

د- سنة مستحبة للشباب وفريضة على الكبار.

٤٦- قال ﷺ: (خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف النساء .

أ- آخرها وشرها أولها .

ب- أولها وشرها آخرها.

ج- أقدمهن اسلاماً وشرهننا آخرهن إسلاماً.

د- أكثرهن صدقة وشرهن أقلهن صدقة.

٤٧- قال ﷺ: (إذا سمعتم الإقامة فأمشوا إلى الصلاة وعليكم السكينة والوقار) ومعنى السكينة

أ- التأني في الحركات واجتناب العبث.

ب- غض البصر وخفض الصوت.

ج- الحلم والرزانة.

د- جميع ما ذكر.

٤٨- حكم صلاة من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام عند الجمهور.

أ- لا تحسب له وجب عليه أن يأتي بأربع ركعات.

ب- تحسب له جماعة وعليه أن يأتي بثلاث ركعات.

ج- لا تحسب له جماعة وله أجر صلاة الفرد وعليه أن يأتي بأربع ركعات

د- لا تحسب له جماعة وله أجر صلاة الفرد وعليه أن يأتي بثلاث ركعات.

٤٩- يستحب لمن زار المقابر أن يقول.

أ- السلام على من أتبع الهدى.

ب- السلام على الصالحين من اهل المقابر.

ج- السلام على كل من آمن وأتقى.

د- السلام عليكم دار قوم مؤمنين.

٥٠- حكم النواح على الميت.

أ- حرام.

ب- جائز.

ج- مكروه.

د- واجب.

٥١- أقل صلاة الجماعة.

أ- إمام وثلاثة مصليين.

ب- إمام وأربعة مصليين.

ج- إمام ومأموم.

د- إمام وسبعة مصليين.

٥٢- صلاة الجماعة افضل من صلاة الفرد .

- أ- يسع وعشرين درجة.
- ب- بثلاث وعشرين درجة.
- ج- بأربع وعشرين درجة.
- د- بتسع وعشرين درجة.

- ٥٣- الصحابية التي كانت تؤم أهل دارها وجعل لها النبي ﷺ مؤذناً هي .
- أ- أم ورقة بنت نوفل الأنصارية.
 - ب- فاطمة الزهراء بنت النبي ﷺ
 - ج- عائشة رضي الله عنها.
 - د- أم حرام بنت ملحان.

- ٥٤- الصحابي الأعمى الذي كان يستخلفه النبي ﷺ في إمامة الصلاة هو :
- أ- عبد الله بن مسعود.
 - ب- عبد الله بن عباس.
 - ج- ابن أم مكتوم.
 - د- المثني بن حارثة.

- ٥٥- قال النبي ﷺ في بيان الحكمة من الإسراع بالجنزة إلى الدفن.
- أ- فإن تكن صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم
 - ب- فإن تأخير الدفن يفضي إلى الاحتيال.
 - ج- فإن تأخير دفن الميت يزيد في عذابه.
 - د- فإن كسر عظم الميت ككسر عظم الحي.

- ٥٦- الحكمة من النهي عن رفع القبور والبناء عليها جاءت في قوله ﷺ.
- أ- لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد.
 - ب- من بنى لله مسجد بنى الله له بيتاً في الجنة.
 - ج- المسجد بيت كل تقي.
 - د- خير بقاع الأرض المساجد.

- ٥٧- الحكمة من زيارة المقابر جاءت في قوله ﷺ:
- أ- فزورها فإنها تذكر بالآخرة.
 - ب- إن الميت يعذب ببكاء الحي.
 - ج- لا تسبوا الأموات فإنهم يفضوا إلى ما قدموا.
 - د- إذا مات الإنسان فقد قامت قيامته.

- ٥٨- سب أموات المسلمين .
- أ- جائز.
 - ب- حرام.
 - ج- مكروه.
 - د- مستحب.

- ٥٩- الصحابي الذي رأى الأذان في المنام هو .
- أ- أبو ذر الغفاري.
 - ب- أبو طلحة الأنصاري.
 - ج- عبد الله بن زيد الأنصاري.

د- عثمان بن عفان.

- ٦٠- كان النبي عليه الصلاة والسلام يأكل ثلاث تمرات أو أكثر وقرا قبل الذهاب إلى صلاة عيد الفطر
- أ- استحباب الاكتفاء من الطعام والشراب قبل الذهاب إلى صلاة العيد
 - ب- استحباب الصدقة بثلاث تمرات أو أكثر وترا
 - ج- استحباب ذكر الله وتسيبته ثلاث مرات أو أكثر وترا
 - د- وحدانية الله تعالى وكذلك كان يفعل النبي ﷺ عليه الصلاة والسلام في جميع أموره تبركاً.

٦١- يستحب للمسلم يوم عيد الأضحى أن

- أ- يأكل لحماً قبل صلاة العيد
- ب- يأكل الحلوى قبل الذهاب إلى الصلاة
- ج- يأكل اللحم والحلوى وهو في طريقه إلى الصلاة
- د- لا يأكل شيئاً حتى يصلى العيد فيأكل من أضحيتة أو من أضحية غيره

٦٢- جاء في الحديث أن النبي ﷺ عليه الصلاة والسلام صلى على المرأة التي كانت تقم المسجد و

- أ- تفرشه بالسجاد
- ب- تعتكف فيه في شهر رمضان
- ج- تعتكف فيه كل أيام العام
- د- تخرج القمامة أو الكناسة من المسجد

٦٣- قال النبي عليه الصلاة والسلام (نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه) في هذا

- أ- الإسراع بقضاء دين الميت.
- ب- الإسراع بدفن الميت.
- ج- تذكير الميت بعذاب الآخرة.
- د- تذكير الميت بعذاب القبر.

٦٤- حكم التزين يوم العيد وإظهار السرور .

- أ- حرام .
- ب- مكروه.
- ج- مستحب.
- د- واجب على النساء مستحب للرجال.

٦٥ - حكم لبس الحرير.

- أ- جائز للرجال والنساء .
- ب- جائز للرجال محرم على النساء.
- ج- جائز للنساء محرم على الرجال.
- د- محرم على الرجال والنساء.

٦٦- حكم لبس الذهب.

- أ- جائز للرجال والنساء .
- ب- جائز للرجال محرم على النساء.
- ج- جائز للنساء محرم على الرجال.
- د- محرم على الرجال والنساء.

٦٧- قال النبي ﷺ : إن الله يحب إذا أنعم على عبد نعمة أن.

- أ- يتصدق منها على عباده.
- ب- يرى أثر نعمته على عبده.
- ج- يتحدث بها في المجالس العامة.
- د- يكتفم ذلك عن الناس حتى لا يحسدوه.

- ٦٨- حكم تمني الموت.
- أ- حرام في كل الأحوال.
 - ب- جائز في كل الأحوال.
 - ج- مكروه في كل الأحوال.
 - د- حرام إذا كان خوفاً من الفقر ومشاق الدنيا وحلال إذا كان خوفاً من الفتنه في
- ٦٩- قال النبي ﷺ : (لقتوا موتاكم لا اله إلا الله) في الحديث دلالة على.
- أ- استحباب تلقين الميت بعد خروج الروح كلمة لا إله إلا الله.
 - ب- استحباب تلقين من أشرف على الموت كلمة لا إله إلا الله.
 - ج- استحباب كتابة كلمة لا إله إلا الله على قبر الميت.
 - د- تحريم تلقين الميت أي شيء.

- ٧٠- يستحب لمن زار المريض أن .
- أ- يذكره بسعة رحمة الله.
 - ب- يدعو له بالشفاء.
 - ج- يدعو له بالرحمة.
 - د- جميع ما ذكر صحيح.

لا تنسونا من دعاكم أبو الحسن